

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزارى رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠١٥**

**بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٥**

**بشأن اعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤٥ فدانًا  
بغرب مدينة بدر (المنطقة الترفيهية)**

**والخصصة لشركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية  
لإقامة نشاط (تعليمي) «جامعة بدر»**

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

**بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛**

**وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛**

**وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛**

**وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛**

**وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) (٢٠٠٩/٦/٧) بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة؛**

**وعلى أمر الإسناد الصادر برقم (١١٨) بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٢٢ ببيع قطعة أرض**

**بمساحة ٤٥ فدانًا غرب مدينة بدر بجوار الجامعة الالكترونية تطل على مدينة هليوبوليس  
إلى شركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية لإقامة نشاط تعليمي «جامعة»؛**

**وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢١ لقطعة أرض بالمنطقة الترفيهية**

**بمدينة بدر بمساحة ٣٧,٣٥ م٢ ، بما يعادل ٤٥ فدانًا إلى شركة القاهرة للاستثمار  
والتنمية العقارية لإقامة نشاط جامعة؛**

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٩/٨/٢٧ بين الهيئة وشركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية المتضمن بيع قطعة الأرض الفضاء غرب مدينة بدر بجوار الجامعة الالكترونية مساحة ٣٥، ٣٧، ٣٨٩٠٣م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٤٥ فدانًا (تحت العجز والزيادة) وفقاً للتحديد النهائي الذي يصدر من إدارة المساحة بجهاز مدينة بدر لإقامة جامعة؛ وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١١ على المذكورة المعروضة من السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات لاعتماد تخطيط وتقسيم المشروع المقدم من شركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية لإقامة جامعة على مساحة ٤٥ فداناً بالمنطقة الترفيهية بغرب مدينة بدر بالمذكورة المعروضة على السلطة المختصة (مذكرة تصميم عمرانى)؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٧ لسنة ٢٠١٣ بشأن إنشاء جامعة خاصة باسم (جامعة بدر) المتضمن في مادته الثالثة تكوين الجامعة من تسعة كليات كالتالي : (الصيدلة والصناعات الدوائية - طب الفم والأسنان - الهندسة والتكنولوجيا - العلاج الطبيعي - التمريض - الفنون التطبيقية - الإدارة والعلوم المالية والاقتصادية - اللغات والترجمة - العلوم السينمائية والمسرحية)؛

وعلى كتاب جهاز مدينة بدر رقم (١٥٨٣٢) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣ ومرفق به الموقف المالي والعقاري والتنفيذي؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٧٩٦٢) بتاريخ ٢٠١٥/٣/٩ المتضمن أنه بالمراجعة الفنية للمخطط العدل والمخطط السابق اعتماده والرخص المرفقة بخطاب جهاز المدينة تبين قيام الشركة بالتنفيذ طبقاً للرخص وبالمخالفة للمخطط المعتمد ، والمنتهى بطلب تطبيق قرار مجلس الإدارة بجلسته رقم (٧٥) بتاريخ ٢٠١٤/٦/٣ «بخصوص قيام بعض شركات الاستثمار العقاري بتنفيذ المنشآت سواء السكنية أو الخدمية بالمخالفة للمخططات المعتمدة»؛

وعلى كتاب جهاز مدينة بدر رقم (٤٦٩٤) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٠ ومفاده أنه قد تم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة سالف الذكر وقامت شركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية بالسداد في ٢٠١٥/٥/٦ :

وعلى ما يفيد قيام الشركة بسداد المصارييف الإدارية الازمة للمراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري بتاريخ ٢٠١٥/٦/٣ :

وعلى كتاب السيد المهندس المشرف على قطاع الشئون العقارية والتجارية الوارد برقم (٤٧٨٦٢) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢٨ والمنتهى إلى أنه سيتم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٨٠) بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٦ والذي قرر الموافقة على تطبيق قرار مجلس الإدارة بالجلسة رقم (٥٨) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٩ بشأن تعديل المدد الزمنية المحددة للتنفيذ لإقامة المشروعات التعليمية (مدارس ، معاهد عليا ، جامعات ... إلخ) ليشمل قطع الأراضي التي تم تخصيصها أو إعادة التعامل عليها قبل صدور قرار مجلس الإدارة ، على أن تبدأ مدة التنفيذ من تاريخ التعاقد :

وعلى كتاب جهاز مدينة بدر الوارد برقم (٦١٣٢) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢٩ والمرفق به الموقف المالي والعقاري والتنفيذي للقطعة عاليه والتضمن عدم وجود مستحقات مالية حتى تاريخه :

وعلى البرنامج الزمني المقدم من الشركة للمشروع المعتمد بتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٧  
وعلى جدول عدم المانعة من استصدار القرار الوزاري للمشروع والموقع من القطاعات المختصة بالهيئة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بـهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة بدر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية لاعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٤٥ فدانًا بغرب مدينة بدر (المنطقة الترفيهية) لإقامة نشاط (تعليمي) «جامعة بدر» وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراستة شروط المزايدة وجلسة الاستفسارات :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٨/١١ المعروضة على السيد الوزير بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

## قرار:

**مادة ١ -** يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة أرض بغرب مدينة بدر (المنطقة الترفيهية) بمساحة ٤٥ فدانًا ، أي ما يعادل ٣٧,٣٥ م٢ (مائة وتسعة وثمانون ألفاً وسبعين وثلاثون متراً مربعاً و٣٥/١٠٠ من المتر المربع لا غير) والمخصصة لشركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية لإقامة نشاط تعليمي «جامعة بدر» وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٠٩/٨/٢٧ والتي تعتبر في مجموعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الجامعة بالبرنامج الزمني لتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبانٍ) المعتمد من الهيئة ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تقوم الجامعة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٤ -** تلتزم الجامعة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليها .

**مادة ٥ -** تلتزم الجامعة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار وبعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٤) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٦ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي**

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

للمخطط العام المعدل السابق اعتماده لقطعة أرض

بمساحة ٤٥ فدانًا بالمنطقة الترفيهية بمدينة بدر

لإقامة مشروع جامعة (جامعة بدر)

والمخصصة لشركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية

### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٤٥ فدانًا ، أي ما يعادل

٣٥,٣٧,١٨٩م<sup>٢</sup> .

### **مكونات المشروع :**

تبلغ المساحة المبنية ٧٧٦١,٣٢١٣٥م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٦٥,٧ فدان ، وتحتل نسبة (١٦,٩٩٩٪)

من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة المناطق الخضراء ومرات المشاة ٣٠,٦,٣٢١٣٥م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٢٣,٥٤٨ فدان ،

وتحتل نسبة (٥٢,٣١٩٪) من مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٨٨,٢٣٧٦٩م<sup>٢</sup> ،

بما يعادل ٥,٦٦ فدان ، وتحتل نسبة (١٢,٥٧٪) من مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الطرق الخارجية ٣٩٠,٣٤٢٢٨م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٨,١٥ فدان ،

وتحتل نسبة (١٨,١٠٪) من مساحة أرض المشروع .

### **المساحة المخصصة للأنشطة :**

#### **إجمالي المساحة المبنية :**

تبلغ مساحة الأراضي المسموح البناء عليها ٧٧٦١,٣٢١٣٥م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٦٥,٧ فدان ،

وتحتل نسبة (١٦,٩٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

## جدول مساحات المباني بالمشروع للجزء الأكاديمي :

م	البني	المساحة المبنية (م <sup>٢</sup> )	النسبة البنائية من المنطقة (%)
١	مبني «١» (كلية الصيدلة والعلاج الطبيعي - منفذ) .....	٢٧٢٧	١,٤٤
٢	مبني «٢» (كلية طب الفم والأسنان والتمريض - منفذ) .....	٤٣٦٧	٢,٣١
٣	مبني «٣» (كلية الإدارة والعلوم المالية والاقتصادية - منفذ) .....	٢٣٢٠	١,٢٢
٤	مبني «٤» (المبنى الإداري - منفذ) .....	٢٦٩	١,٣٨
٥	مبني «٥» (كلية الهندسة والتكنولوجى - منفذ) .....	٤٠٣٠,٤٧٨٤	٢,١٣
٦	مبني «٦» .....	١٤٤٨,٧٠	٠,٧٧
٧	مبني «٧» .....	١١٩٧,٣٣٨٧	٠,٦٣
٨	مبني «٨» .....	١٤٩٨,٦٦	٠,٧٩
٩	مبني «٩» (مبني الأنشطة الطلابية - منفذ) .....	١٦٠١	٠,٨٥
١٠	مبني «١٠» .....	١٥٣٩,٧٢٩	٠,٨٢
١١	مبني «١١» .....	١١٤٠,١٠	٠,٦٠
١٢-١٢	مبني «١٢» - مبني «١٣» .....	٢٨٩٤,١٨	١,٥٢
١٤	مبني «١٤» .....	١٤٩١,٣٠	٠,٧٩
١٥	مبني «١٥» .....	١٣٠٥,٨٩	٠,٦٩
١٦	مبني «١٦» (المسجد) .....	٧٠٠	٠,٣٧
١٧	مبني «١٧» (مبني الخدمات) .....	١١٦٦	٠,٦٢
١٨	غرف الأمن .....	١٢٩,٥٠	٠,٠٧
الإجمالي			١٦,٩٩٩
٣٢١٣٥,٧٧٦١			

**الاشتراطات البنائية للأراضي الجامعات بالنسبة للمنطقة الأكاديمية :**  
**لا يزيد إجمالي المساحات المبنية بالدور الأرضي عن (١٧٪) (F. P.) من إجمالي مساحة المنطقة الإجمالية .**  
**ارتفاعات المباني (بدروم + أرضي + دورين) .**

غرف الأمن دور أرضي فقط .

يتم التعامل مع المسجد وفقاً للاشتراطات البنائية للمبانى الدينية بالقرار الوزارى

رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

لا يسمح بعمل أي فصول دراسية أو معامل بالبدروم .

الردود :

الارتفاعات ١٠ م من جميع الاتجاهات بين المبانى وبعضها وبين المبانى  
والحدود الخارجية للأرض .

تلزم الجامعة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للمعدلات المعمول بها للكود المصرى  
للمناطق الأكاديمية .

## الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع (أرضي + دورين) للمباني الأكاديمية بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المراقب لدور البدروم .
- ٢ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٣ - تتولى شركة القاهرة للاستثمار والتنمية العقارية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجامعة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٤ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ الbridgeworks والأرصفة والتسلیفات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٥ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٦ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذلك التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المراقب وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجامعة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٧ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٣ ، ٤ ، ٥) .
- ٩ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٠ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١١ - يجب توفير موافق انتظار سيارات طبقاً للكود المصري .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

طرف ثانٍ

عنه بالتفويض

طرف أول

(إمضاء)

أحمد حسن محمود



